

## قانون رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٦

بربط موازنة هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء  
للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ١٦٢٤٧٣٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة واثنان وستون مليونا وأربعين ألف جنيه). وثلاثة وسبعين ألف جنيه).

### (المادة الثانية)

قدر صافي الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ١٧٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة عشر مليونا ومائتا ألف جنيه) موزعة كالتالي :  
- أجور بمبلغ ١٠٧٠٠٠٠٠ جنيه .  
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٦٥٠٠٠٠٠ جنيه .

### (المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ٥٠٠٠٠٥ جنيه (فقط وقدره خمسة وألف جنيه).

### (المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ١٦٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليونا وسبعين ألف جنيه).

### (المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ١٤٥٢٧٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وخمسة وأربعون مليوناً ومائتان وثلاثة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :  
- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه .  
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٢٠٢٧٣٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ١٤٥٢٧٣٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وخمسة وأربعون مليوناً ومائتان وثلاثة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٢٠٣٧٣٠٠ جنيه منها مبلغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٦ بضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون منقوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ  
(الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

(الجامعة البلجيكية)

יְהוָה יְהוָה יְהוָה

عازمه ایجاد اکنونیتی و تولید اینستیتیویتی